



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر

الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية الشاملة
يومي 15-16 نوفمبر 2011

دور الزكاة في الحد من مشكلة البطالة
دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية المسيلة
الفترة 2004-2010

السعيد قاسمي وعبد الله لعويجي
جامعة المسيلة

الملخص:

يرى المختصون على المستوى النظري أن الزكاة تحل الكثير من المشكلات الاقتصادية الشيء الذي دفع ببعض الدول ومنها الجزائر إلى إخراج ذلك من إطاره النظري إلى إطاره التطبيقي، فأنشأوا للزكاة صناديق خاصة بها وأصدروا لها قوانين تنظمها وتشريعات تحكمها باعتبارها تضبط السياسة المالية على مستوى الاقتصاد الكلي كما تؤثر على العرض والطلب على المستوى الجزئي.

سوف نقف من خلال هذه المداخلة على دور صندوق الزكاة بولاية المسيلة في الحد من أزمة البطالة خاصة الفترة 2004-2010.

Resume

The Role Of Zakat In Reducing The Problem Of Unemployment

Case study of the Zakat Fund in misila state

the period 2004-2010

Said Gasmi & Abdallah laaouidji

University of misila

See specialists at the theoretical level that the Zakat solve many economic problems, the thing that prompted some countries, including Algeria to eject it from its theoretical framework applied, They established the Zakat funds of their own and issued its laws organized by the legislation governed as her adjust financial policy at the macroeconomic level, as affect supply and demand at the micro level.

will, we stand by that statement stand on the role of the Zakat Fund in misila state to limit the crisis of unemployment, especially the period 2004-2010

لقد نبذ الإسلام البطالة وحث على العمل فقال الله عز وجل ﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾ [الملك:15]، كما ورد عن المقدم رضي الله عنه أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال (مأكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده). وبقي هذا المقت لهذه المشكلة قائماً فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا رأى الفتى وأعجبه حاله سأل عنه هل له حرفة؟ فإذا قيل لا قال: سقط من عيني. بل ذهب بالراغب الاصفهاني إلى القول بأن: "من تعطل وتبطل انسلخ من الإنسانية، بل من الحيوانية، وصار من جنس الموتى" وهذه إشارة خطيرة البطالة فقاموا بمحاربتها بتقديم حلول عملية لها والتي تعد مؤسسة الزكاة واحدة منها.

يرى المختصون على المستوى النظري أن الزكاة تحل الكثير من المشكلات الاقتصادية الشيء الذي دفع ببعض الدول ومنها الجزائر إلى إخراج ذلك من إطاره النظري إلى إطاره التطبيقي، فأنشأوا للزكاة صناديق خاصة بها وأصدروا لها قوانين تنظمها وتشريعات تحكمها باعتبارها تضبط السياسة المالية على مستوى الاقتصاد الكلي كما تؤثر على العرض والطلب على المستوى الجزئي.

تري، كيف يمكن لصناديق الزكاة أو مؤسساتها أن تحل من مشكلة البطالة؟ وما واقع ذلك في ولاية المسيلة؟

سوف نقف من خلال هذه المداخلة على دور صندوق الزكاة بولاية المسيلة في الحد من أزمة البطالة خاصة الفترة 2004-2010 وفق المحاور الرئيسية التالية:

1- مفاهيم ومرتكزات لمشكلة البطالة وفريضة الزكاة.

2- صندوق الزكاة ودوره في حل مشكلة البطالة مع إشارة خاصة إلى صندوق الزكاة لولاية المسيلة.

1. مفاهيم ومرتكزات لمشكلة البطالة وفريضة الزكاة:

من خلال هذا المحور نستطيع الوقوف على مفهوم البطالة وأنواعها، وماهية الزكاة وأوجه صرفها.

■ مفهوم البطالة وأنواعها:

عرف مصطلح البطالة عدة تعاريف نذكر منها:

✚ ما ذكره أسامة السيد عبد السميع¹:

"البطالة لغة: بالكسر وقيل بالضم هي على نقيضها وهي العمالة، أو هي بطل الأجير يبطل بالضم بطالة بالفتح أي تعطل فهو بطل.

البطالة اصطلاحاً: تطلق على ثلاث معاني :

- عدم تناسب فرص العمل من قوى البشر أو قلة فرص العمل المعروضة مع كثرة الطلب عليها.

- عدم إسناد أي عمل أيا كان نوعه إلى الشخص.

- عدم قيام الشخص بعمل ما بناء على رغبته في عدم العمل."

من خلال التعريف السابق نجد أن الشخص قد يكون مجبرا على البطالة حسب النقطة الأولى والثانية أو يكون مخيرا في ذلك بعدم رغبته في العمل حسب النقطة الثالثة.

فبالرغم من تعريفه الاصطلاحي لمشكلة البطالة كان صاحب هذا التعريف قادر على تقسيم البطالة إلى بطالة إجبارية وأخرى اختيارية لكنه أضاف إلى ذلك أنواعا أخرى من البطالة كالبطالة الهيكلية، الجزئية، السافرة، المقنعة، الموسمية، طويلة الأجل، وبطالة المتعلمين.

✚ ما ذكره إبراهيم محمود عبد الراضي²:

"البطالة في اللغة: بطل الشيء يبطل بطلا وبطولا وبطلانا، ذهب ضياعا وخسرا، فهو باطل، والتبطل: فعل البطالة، وهو اتباع اللهو والجهالة وبطل الأجير - بالفتح - يبطل بطالة فهو بطل، والبطل الذي لا يجد عملا. البطالة في الفقه: بطل العامل بطالة بالفتح والضم والكسر تعطل فهو بطل. البطالة عند السلف الصالح:

- قال الإمام علي - كرم الله وجهه - كسب فيه ريبة - شبهة - خير من عطلة.
 - قال ابن وهب: لا يكون البطل من الحكماء.
 - يقول ابن سينا في كتابه الشفاء: من واجب الحاكم أن يجرم البطالة والتعطل، فلا يكون في المدينة انسان معطل ليس له مقام محدود، بل يكون لكل واحد منهم منفعة في المدينة."
- أقتصر هذا التعريف على جانبه اللغوي وعوض الجانب الاصطلاحي بالفقهي وأقوال السلف، أما في ذكره لأنواعها فاعتبر بطالة المضطر إجبارية، وبطالة الكسول اختيارية، وأضاف البطالة التعبدية بطالة المتواكل كما أن هناك كل من البطالة الانكماشية، والبطالة الاحتكاكية.

✚ ما ذكره الدكتور يوسف القرضاوي³

" البطالة مشكلة اقتصادية واجتماعية واقتصادية وإنسانية ذات خطر، فإذا لم تجد العلاج الناجح، تفاقم خطرها على الفرد، وعلى الأسرة، وعلى المجتمع، فهي خطر على الفرد اقتصاديا حيث يفقد الدخل وصحيا حيث يفقد الحركة، ونفسيا حيث يعيش في فراغ، واجتماعيا حيث ينقم على غيره، وكذلك خطرة على الأسرة، حيث يفقد العائل شعوره على تحمل المسؤولية، وتفقد العائلة شعورها بالاطمئنان إلى مقدرة العائل والثقة به، ويواجه الجميع حالة من التوتر والقلق والخوف من الغد المجهول، وهي كذلك خطرة على المجتمع بأسره فهي خطر على اقتصاده لما وراءها من تعطيل طاقات قادرة على الإنتاج، وخطر على تماسكه لما وراءها من إثارة فتنة تشعر بالضياع ضد الفئات الأخرى، وخطر على أخلاقه، لأن تربية الفراغ والقلق لا تنبت إلا الشرور والجرائم"

إن ما ذكره الدكتور القرضاوي إشارة قوية لمخاطر هذه المشكلة منتقلا من الجزء إلى الكل بدءا بالفرد وانتهاء بالمجتمع ككل.

نخلص من خلال ما سبق إلى أن البطالة تعني عدم العمالة إجبارا أو اختيار نتيجة الاضطراب أو التكاثر أو التواكل.

■ ماهية الزكاة وأوجه صرفها.

أعطى الإسلام الأفراد الحق في جمع المال بما يزيد عن حاجاتهم، لكنه حرم عليهم الاكتناز، فدفعهم إلى أن يقرضوه بضوابط، كما أباح لهم توظيفه في التجارة والصناعة والحرف سواء تولوا ذلك بأنفسهم أم أوكل إلى غيرهم المهم: أن يوجه مازاد عن حاجاتهم من أموال في أبواب الخير المختلفة لكن بشروط⁴:

- إذا جمعوا مالا فعليهم أن يؤدوا 2.5 % منه كل سنة للزكاة، وإذا ماتوا تتوزع ثرواتهم كلها بين ورثتهم حسب ما شرعه الإسلام.

- إذا أقرضوه غيرهم، يجوز لهم استرداد المال دون أن يأخذوا على ذلك ربا في أي مال من الأموال، كما لا يمكن أخذ رهن تأميننا على ما أقرضوه.

- إذا استغلوا ماله في التجارة أو الزراعة فلا بد من التقيد بالقواعد التي يحددها الشرع بخصوص الأرض ووسائل الإنتاج.

- إذا اشتركوا مع غيرهم في تجارة أو صناعة يستفيدون من المنافع، ويشتركون في تحمل الخسائر، مع الاتفاق على نسبة محددة.

إن الشروط التي سبق ذكرها تضبط وبدقة مسألة جمع الأموال إذ:

- حرم الاكتناز الذي يعني: "حبس الثروة عن التداول وتحميد المال وتعطيله عن وظيفته الأساسية في دخول دورة الإنتاج، وهو بذلك يختلف عن الادخار الذي يمثل فضلا عن الحاجة يوجه في مشاريع خير المسلمين"⁵.

إن الاكتناز يتنافى مع سياسات المال في الإسلام فهو يضر بالمصلحة العامة لما يترتب عليه من تعطيل للأموال ﴿الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكتزون﴾ [التوبة: 34-35].

- كما يحرم الربا باعتباره الوجه الكالح الآخر للصدقة. وقد ورد في ذلك آيات كثيرة :

قال الله تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ [البقرة: 275].

كما أعلن الحرب على كل من يتعامل به حيث قال عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ [البقرة: 278-279].

وقال عز من قائل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة و اتقوا الله لعلكم تفلحون﴾

[آل عمران: 130].

قال عز وجل: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ،وبصدهم عن سبيل الله ،وأخذهم الربا وقد نهوا عنه ،وأكلهم أموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً﴾ [النساء: 160-161].

قال تعالى: ﴿وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون﴾. [الروم: 39].

ذكر سيد قطب في هذا المضممار قولاً بليغاً بعدم صلاحية النظام الربوي حتى باعتراف من يعملون به⁶:
"إن النظام الربوي نظام معيب من الوجهة الاقتصادية البحتة وقد بلغ من سوءه أن تنبه لعيوبه بعض أساتذة الاقتصاد الغربيين أنفسهم ،وهم قد نشأوا في ظله ،وأشربت عقولهم وثقافتهم تلك السموم التي تبثها عصابات المال في كل فروع الثقافة والتصور والأخلاق ، وفي مقدمة هؤلاء الدكتور 'شاخت' مدير بنك الرايخ الألماني سابقاً حيث ذكر في محاضرة ألقاها بدمشق عام 1935 أنه بعملية رياضية (غير متناهية) يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلى عدد قليل جداً من المرابين وذلك لأن المرابي يربح دائماً في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة ومن ثم فإن المال كله في النهاية لا بد- بالحساب الرياضي- أن يصير إلى الذي يربح دائماً".

- أما إذا وظفت الأموال وفق الصيغ الشرعية المعروفة فلا بد من تحمل الخسارة والاستفادة من الأرباح.
كانت هذه المقدمة المستفيضة لازمة لإظهار قيمة المال في الإسلام، والزكاة جزء من هذا المال حيث وقف الدكتور القرضاوي على معناها لغة واصطلاحاً⁷

"الزكاة لغة: مصدر زكا الشيء إذا نما وزاد، وزكا فلان إذا صلح، فالزكاة هي البركة والنما والطهارة والصلاح.
والزكاة في الرع: تطلق على الحصة المقدره من المال التي فرضها الله للمستحقين، كما تطلق على نفس إخراج هذه الحصة، وسميت هذه الحصة المخرجة من المال زكاة لأنها تزيد في المال الذي أخرجت منه، وتوفره في المعنى، وتقيه الآفات".
ما نستخلصه من هذا التعريف أن الزكاة عبارة عن حصة مقدره شرعاً تقتطع من المال لتزكيته وتطهيره.
هناك إشارة خاصة لا نتناولها من حيث شروط الوجوب بل من حيث الأموال التي تجب فيها، ومن ناحية الطرق التي تتدخل الدولة منها كي تشرف على إدارتها.

تشرف الدولة على الركن الرابع من أركان الإسلام من حيث:

1. فرض على كل من جمع مالا يزيد عن النصاب 2.5%.
2. فرض على كل من ملك أرضاً إخراج 10% إذا سقيت بغير مشقة و 5% إذا سقيت بمشقة.
3. فرض 2.5% على كل تاجر وصانع على زكاة أمواله في نهاية كل سنة.
4. فرض على كل من يملك أموالاً سائمة يزيد على النصاب أن يؤدي يدفع نصيب محدد من ثروته الحيوانية.
5. فرض الخمس على المعادن والركاز.
6. فرض الخمس من أموال الغنيمة.

كل ما فرض سابقا يصرف وفق ما حددته الشريعة في الكتاب والسنة" فلا يبنى بمال الزكاة مسجدا، ولا يكفن به ميتا، ولا يقام به مستشفى، ولا مدرسة لانعدام التملك في الصور كلها"⁸

قال الله تعالى: ﴿إنما الزكاة للفقراء.....﴾ ﴿لام الفقراء تفيد الملك، فلا يجوز دفع الزكاة إلى جهة لا تملكها.

2. صندوق الزكاة ودوره في حل مشكلة البطالة مع اشارة خاصة إلى صندوق الزكاة لولاية المسيلة.

نحاول من خلال هذا المحور الوقوف على الدور الذي يلعبه الركن الرابع في الاسلام الممثل في الزكاة في حل مشكلة البطالة فهناك من يرى أنه يمكن أن⁹:

" أن تساهم الزكاة لعلاج مشكلة البطالة من خلال توفير مستلزمات العمل من آلات ومعدات وخامات للعمال حتى يتحولوا إلى طاقة إنتاجية وكذلك الإنفاق على البرامج التدريبية للشباب العاطل لتأهله للعمل في ضوء احتياجات سوق العمالة ."

تسعى الزكاة إلى تمكين الفقير من إغناء نفسه، فيعطى له من صندوق الزكاة ما يمكنه من ممارسة مهنة أو تجارة تدر له دخلا يكفيه وأسرته على وجه الدوام، ويدخل في هذه الدائرة من بارت حرفته، أو من يعرف التجارة ولا يملك رأس المال، أو من يحتلج إلى آلات لمزاولة نشاطه وهو عاجز على اقتنائها. قال الشافعية: فإن كان عادته الاحتراف أعطي ما يشتري به حرفته أو آلات حرفته، قلت قيمة ذلك أم كثرث، ويكون قدره بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكفايته غالبا تقريبا، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلاد والأزمان والأشخاص.

تجدر الإشارة إلى المعنيين بما سبق أولئك الذين يتخبطون في بطالة إجبارية، أما الذين هم في بطالة اختيارية فالإسلام أمر بمقاومتهم ومحاربتهم لأنهم قادرون على العمل حتى أن المتفرغ للعبادة لا يأخذ من أموال الزكاة في حين أن طالب العلم يمكن له أن يأخذ من أموال الزكاة شريطة أن يكون نجيبا وتستفيد منه الأمة من بعد.

أكدت دراسة حديثة أن الإسلام وقرّ حلولاً للبطالة التي تعاني منها الدول الإسلامية، في دراسة أعدها الدكتور السيد عطية عبد الواحد- أستاذ الاقتصاد المساعد بجامعة عين شمس- إلى أن المجتمع الإسلامي يُلزم أفراده بالتعاون على حل مشكلة البطالة، بأن الإسلام يؤمن بأن إرساء القيم الإنسانية في المجتمع الإسلامي هو الأساس القوي الذي يضمن للمجتمع استقراره ورفيّه؛ لذلك ينظر الإسلام للعمل الإنساني نظرة احترام وتقدير، وتؤكد الدراسة أن العقيدة لها دور رئيسي في علاج مشكلة البطالة؛ لأن الاقتصاد الإسلامي يقوم على أساس عقدي، فالسلوك الاقتصادي لكل فرد في المجتمع- وكذلك المؤسسات الاقتصادية- يجب أن يتأسس على تقوى الله ومحافته؛ ولهذا السبب أيضًا يسارع كل فرد في المجتمع الإسلامي بالمساهمة في حل المشكلات التي يواجهها مجتمعه عن طريق إنفاقه الشخصي، ومنها مشكلة البطالة، وذلك بعكس الفكر الوضعي الذي يفتقد لهذا الأساس، وبالتالي يحرم من الإنفاق التطوعي.

" وعن دور الزكاة في حل مشكلة البطالة توضح الدراسة أن الإسلام يدرك أن هناك أشخاصا ليست لديهم

القدرة على العمل، وذلك كالذي يولد مريضاً لا يستطيع الحركة، أو يكون لديه القدرة على العمل ولكن لا يمتلك رأسمال يبدأ به نشاطاً تجارياً، وأمثال هؤلاء تقوم السياسة المالية الإسلامية بتمويلهم؛ تشجيعاً لهم على العمل.وتفسر الدراسة المقصودَ بذلك؛ حيث يوجد من مصارف الزكاة مصرف "في سبيل الله"، ويعني في سبيل المجتمع والمصلحة العامة، وبالتالي تتسع حصيلة الزكاة ليصرف منها على كل نشاط ضروري للمجتمع، ولكن ذلك ليس مبرراً لمنح العاطلين أموالاً تُشجّعهم على تعطلهم.. فالإسلام لا يقر العطاء من الزكاة للقادر على العمل. وتشير الدراسة إلى أن تهيئة الفرصة للعمل لمن يريد تُعتبر فريضةً على الدولة المسلمة؛ حيث يجب عليها تزويده بكل ما يمكنه من ممارسة عمله وحرفته، سواء بإمداده بآلات الحرفة، أو بإعانتته على تلقي التدريب اللازم لممارسة هذا العمل، وهذه مهمة ولي الأمر الذي يلتزم بتوفير الرعاية لكل فرد في المجتمع يعجز - بقدرته الفردية - عن تحقيقها. وعن أهم مزايا المنهج الإسلامي في علاج البطالة تشير الدراسة إلى أن الإسلام يجعل القضاء على البطالة مسؤولية الفرد والمجتمع، فالفرد يجب أن يعمل طالما كان قادراً على العمل، وعلى الدولة أن تهيئ له ذلك، فضلاً عن أن الإسلام يتيح مصادر متعددة توفر لها الحصيلة اللازمة للقضاء على البطالة؛ ولكن الإسلام - كما تؤكد الدراسة - لا يلتزم إلا بعلاج مشكلة البطالة الإجبارية التي لا اختيار للإنسان فيها، بعكس القوانين الوضعية التي تتيح منح إعانة للبطالة الاختيارية"¹⁰

إن المنهج الإسلامي يعطى حلولاً جذرية لمشكلة البطالة عن طريق فريضة الزكاة، ويقتصر الأمر على البطالة الإجبارية دون البطالة الاختيارية حيث أن المسلم لا تحل له الزكاة ولا يأخذ منها إلا إذا توفرت فيه الشروط التالية¹¹:

- أن يجد العمل الذي يتكسب به.
 - أن يكون هذا العمل حلالاً شرعاً.
 - أن يقدر عليه من غير مشقة شديدة فوق المحتمل عادة.
 - أن يكون ملائماً لمثله، لائقاً بحاله ومركزه، ومروءته، ومنزلته الاجتماعية.
- في الجزائر انخفض معدل البطالة من 25.7% سنة 2002 إلى 17.7% سنة 2004 لتصل إلى 10% عام 2008 وهذا التراجع سببه¹²:
- عودة الاستقرار والأمن إلى البلاد.
 - الإصلاحات الاقتصادية والانفتاح الذي شجع الاستثمار الوطني والأجنبي."

نرى أن أسباب انخفاض نسبة البطالة المذكورة آنفاً غير كافية مالم نضيف لها الدور الذي لعبته صناديق الزكاة عبر الولايات المختلفة من الوطن والتي تعتبر ولاية المسيلة واحدة منها حيث يمثل الجدول رقم(1): مداخيل صندوق الزكاة من 2004 إلى 2009 والخاص بولاية المسيلة:

جدول رقم(1): مداخيل صندوق الزكاة من 2004-2009 لصندوق الزكاة لولاية المسيلة

الوحدة:دج

السنة	المبلغ المحصل عليه
2004	6.147.054.00
2005	28.299.395.75
2006	38.780.507.00
2007	58.365.810.00
2008	18.312.241.00
2009	37.241.528.00

المصدر: نظارة الشؤون الدينية لولاية المسيلة

من خلال الجدول السابق يظهر أن مداخيل الصندوق في تزايد في الفترة 2004 وإلى غاية 2007، ثم تنخفض في سنة 2008، لتعرف انتعاشا عام 2009.

إن هذه المداخيل تساهم بنسبة 37.5% بالمائة في حل مشكلة البطالة عن طريق زكاة الاستثمار الممنوحة في شكل قروض حسنة قيمة الواحد منها 300.000.00 دج تعطى للشباب أصحاب الحرف والشهادات، حيث يتم في المرحلة الأولى تكوين ملف يودع لدى اللجنة القاعدية لتتم المصادقة عليه كمرحلة ثانية من قبل اللجنة الولائية، وفي المرحلة الأخيرة يتوجه المستفيد لاستلام الصك من بنك البركة الجزائري: ولقد استفاد في ولاية المسيلة 260 شابا من هذا الإجراء في الفترة 2004-2009 وهو ما يوضحه الجدول رقم (2):

جدول رقم (2): عدد المستفيدين من القروض الحسنة 2004-2009 - ولاية المسيلة -

الوحدة: و

السنة	عدد المستفيدين	مبلغ الاستفادة
2004	0	300.000.00
2005	34	300.000.00
2006	100	300.000.00
2007	75	300.000.00
2008	22	300.000.00

300.000.00	31	2009
------------	----	------

المصدر: نظارة الشؤون الدينية لولاية المسيلة

من خلال الجدول السابق يتضح يلاحظ تذبذبا في عدد المستفيدين من سنة إلى، ويتوقف ذلك على المداخيل المحصلة والتي تقابل كل سنة إلا أن عدد المستفيدين الذي يغطي ستة سنوات ضعيف جدا، حيث يمثل متوسطه الحسابي 43 وهذا لا يمثل 5% من خريجي الجامعة لكل سنة ويرجع ذلك إلى:

- سوء الفهم وقلة الوعي من قبل دافع الزكاة للطريقة الجديدة المنظمة لجباية الزكاة والممثلة في صناديق الزكاة.
- غياب الحملات التحسيسية لإظهار الدور الفعال الذي تلعبه صناديق الزكاة في الحد من مشكلة البطالة.

خلاصة:

تلعب الزكاة دورا هاما في حل مشكلة البطالة، ويتعلق الأمر بالبطالة الإجبارية، هذه الأخيرة التي تؤثر سلبا على الفرد وأسرته ومجتمعه، وإن سعي الجزائر إلى بعث مؤسسة الزكاة يعد عملا جبارا يتمثل في إحياء فريضة تكاد أن تكون غائبة ولو أن لم تضطلع بعد بالدور المنتظر منها فلعل ذلك راجع إلى عدة أسباب منها حداثة التجربة، كما أن حث أصحاب الأموال على ضرورة تنظيم أموال هذه الفريضة يساعد على القضاء على مشكل البطالة بشكل نهائي حسب ما أثبتته الدراسات الحديثة.

¹ أسامة السيد عبد السميع: مشكلة البطالة في المجتمعات العربية والإسلامية (الأسباب والآثار، الحلول)، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2007، ص.9.

² ابراهيم عبد الراضي: حلول اسلامية لمشكلة البطالة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2008، ص-ص، 39-44.

³ يوسف القرضاوي: دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، قراءات في الاقتصاد الاسلامي، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، مركز النشر العامي، جدة، المملكة العربية السعودية، 1987، ص-ص، 136-148.

⁴ أبو الأعلى المودودي: أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة ومعضلات الاقتصاد وحلها في الإسلام، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، 1988، ص، ص. 137، 138.

⁵ أنور عبد الكريم: محاضرة بعنوان: الاقتصاد الإسلامي.. مفاهيم.. و مرتكزات.. وخصائص، ملتقى الفكر الإسلامي الرابع والعشرون حول الاقتصاد الإسلامي وتحقيق التنمية الشاملة، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر 28 (نوفمبر -02 ديسمبر، 1990).

⁶ سيد قطب تفسير آيات الربا، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1973، ص.14.

⁷ يوسف القرضاوي: فقه الزكاة -دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، مكتبة رحاب، باتنة، الجزائر، ط20، 1988، ص.53.

⁸ وهي سليمان خاوجي: الزكاة وأحكامها، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1978، ص.102.

⁹ حسين حسن شحاته: دور فريضة الزكاة في الإصلاح الاقتصادي، سلسلة دراسات وبحوث في الاقتصاد الاسلامي، جامعة الأزهر، ص.8.

¹⁰ www.google.com.le 10/09/2011.

¹¹ أحمد عبد الموجود محمد عبد اللطيف: محددات الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي -دراسة تحليلية-، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2010، ص.237.

¹² بن حمودة محبوب: قراءة في ظاهرة البطالة في العالم العربي، الطالة اسبابها، معلجتها، وأثرها على المجتمع، بحوث وأوراق عمل ندوة عربية منعقدة خلال الفترة 26-28 أبريل 2006، ج1، ص.72.